112034 ـ الخروج إلى المصايف

السؤال

هل خروج النساء إلى المصايف ، مع العلم أن زوجها أو أباها موجود معها ، ولم ينزلوا البحر ، ولكنهم يرون أمامهم رجالاً ونساء عراة ، هل يكون الرجل ديوثاً ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا كان واقع المصايف كما ذكر ، فلا يجوز للمسلم أن يذهب إليها ، سواء كان رجلاً أم امرأة ، وسواء كان مع النساء محرم لهن أم لم يكن ، وسواء نزلن البحر أم لم ينزلن ، لأنها مواضع فتنة ، وتتفشى فيها المنكرات ، ويغلب على من ينزل بها أن يرى ما يخالف شرع الله من عورات مكشوفة ، واختلاط نساء بغير محارمهن ، وفضائح يندى لها الجبين ، والتردد على هذه المصايف يميت الغيرة في النفوس ، ويغريها بارتكاب المنكر ، وفي البعد عنها السلامة ، والمحافظة على العفاف والكرامة .
وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن غديان .
"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (26/296) .